

وزارة المالية

قرار رقم ٦٣٣ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣
ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٦ في شأن تحويل مدينة بورسعيد
إلى منطقة حرة :

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٧ بإصدار نظام المنطقة الحرة لمدينة بورسعيد ;
وعلى قرار وزير الخزانة والتخفيض رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر
الجموية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٧ بتحديد المنفذ الجموي
ونقط الرقابة الجموية بمدينة بورسعيد :

وعلى كتاب رئيس منطقة تعمير بورسعيد رقم ٢٩٥ المؤرخ ٢٠١٧/٥/٣١
بشأن تشكيل لجنة جمركية لمعاينة الدائرة الجمركية الخاصة بكوبرى فوق قناة الاتصال
بامتداد محور ٢٣ ديسمبر جنوب محافظة بورسعيد :

وعلى محضر إثبات الحالة المؤرخ ٢٠١٨/٣/٢٩ لمعاينة منفذ الإمارات الجمركي
«كوبرى المنزلة الجديدة» :

وعلى الرسم الهندسي المرفق :

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرار:

(المادة الأولى)

تعتبر دائرة جمركية منفذ كويرى المنزلة الجديدة فوق قناة الاتصال بمحافظة بور سعيد
مساحة مقدارها ٢٦٨ م٢ تقربياً (فقط عشرة آلاف ومائتان وثمانية وستون متراً مربعاً)،
وتحدد حدود وأبعاد هذه الدائرة الجمركية على النحو التالي :

الحد الشمالي : سور الجمرك الخرسانى المطل على امتداد محور شارع ٤٣ ديسمبر
بطول ١٨٩,٩٤ متر.

الحد الجنوبي : كوبرى قناة الاتصال المار على قناة الاتصال بحيرة المنزلة
عرض ٢٩,٣٥ متر ينكسر باتجاه ناحية الغرب بطول ٨٥,٧٥ متر.

الحد الشرقي : المقابل لورش الحرفيين بطول ٦٣,٧١ متر ينكسر بطول ٣٩,٢٢ متر
باتجاه الجنوب .

الحد الغربى : مساكن الحراسات بخط منكسر باتجاه الجنوب ٤٧,٤٣ متر ثم انكسار
باتجاه الشرق بطول ٥٠,٢٩ متر ثم اتجاه الجنوب ٨٥,٧٥ متر ويطل على بوابة منفذ المنزلة .

(المادة الثانية)

يعتبر محضر إثبات الحالة المؤرخ ٢٠١٨/٣/٢٩ والرسم الهندسى المرفقين جزءاً لا يتجزأ
من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٨/١١/١٨

وزير المالية

د. محمد معيط